وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة –

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم اقتصادية

دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الإستثمارية

مذكرة لنيل شهادة اليسانس في العلوم الإقتصادية

تخصص: نقود وبنوك.

من إعداد الطالبات

- بوجريمة إيمان
- بوالفوس خديجة
- شرقي كنزة

تحت إشراف :

أ- قدوري نورالدين

السنة الجامعية 2015 /2016

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ،الحمد لله الذي أعان ووفق ،ومنحنا ورزق وساعدنا و أعاننا لك ربي كل الحمد و الشكر أن وفّقنا لإنجاز هذا العمل الذي نرجو أن يكون مرجعا وعونا لمن هم بعدنا،ثم الصلاة على الحبيب الذي أمرنا بالعلم صلاة ربي وسلامه ياقرة عيني و رسولنا الحبيب.

ثم جزيل الشكر لأستاذنا المشرف " **قدوري نور الدين**" الذي تحمل معنا عناء إنجاز هذه المذكرة وساعدنا بكل توجيهاته و توصياته .

كما نقدم خالص شكرنا إلى جميع أساتذة قسم العلوم الاقتصادية في جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

و إلى كل من ساعدنا ومد يد العون لنا من صغير و كبير نقول :شكرا لكم

إهداء

نحمد الله ونشكره أن وفقنا لأداء هذا العمل وما كنا

لنبلغه لولا فضله، إلى خير الوجود عملا بقوله ، خير خلق الله

سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم:

"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

إلى شمس نهاري وقمر ليلي رفقاء دربي أمي الحبيبة وأبي العزيز

نوره مصطفى

إلى أخوي العزيز منير و أختي الغالية فتحية وزوجها

وأخص بالذكر الجدة الكريمة

إلى خالاتي وأزواجهم وأولادهم

إلى عماتي وأعمامي.

إلى زميلتي في مشواري الدراسي خديجة كنزه اميرة حسيبة وزينوباتي .

ولا انسى رفيق دربي سفيان

ولا انسى في الاخير الاستاذ الكريم المشرف قدوري نور الدين

ايمان

إهداء

نحمد الله ونشكره أن وفقنا لأداء هذا العمل وما كنا

لنبلغه لولا فضله، إلى خير الوجود عملا بقوله ، خير خلق الله

سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم:

"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

إلى شمس نهاري وقمر ليلي رفقاء دربي أمي الحبيبة وأبي العزيز

" فطيمة – عبد الله "

إلى أخواتي **سمير هشام عبد الغاني فيصل عادل ياسين جمال**

وأخص بالذكر زوجاتهم **امال سهلية فهتيحة**

إلى اختي **دليلة** وزوجها والداها **وليد فرح وائل**

إلى **ليلي** .

إلى زميلتي في مشواري الدراسي **خديجة ايمان وسلمى** .

ولا انسى في الاخير الاستاذ الكريم المشرف: **قدوري نور الدين**

" كنزة "

إهداء

نحمد الله ونشكره أن وفقنا لأداء هذا العمل وما كنا

لنبلغه لولا فضله، إلى خير الوجود عملا بقوله ، خير خلق الله

سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم:

"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

إلى شمس نهاري وقمر ليلي رفقاء دربي أمي الحبيبة وأبي العزيز

" جميلة – احمد "

إلى أخواتي احلام أسلاف عبد الغاني مسعود

وأخص بالذكر اخي هشام والزوجة الكريمة مريم

إلى خالاتي و أزواجهم و أولادهم

إلى عماتي وأعمامي.

إلى زميلتي في مشواري الدراسي ايمان كنزه اميرة قلبي حسيبة عمري

وزينوباتي .

ولا انسى رفيق دربي عبد الهادي

ولا انسى في الاخير الاستاذ الكريم المشرف قدوري نور الدين

" خديجة "

مقـــدمـــة

المقدمة عامة:

يعتبر البنك نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان ،والبنك بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وبين أولئك الذين يحتاجون الأموال وعلى الرغم من ان البنوك التجارية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا المجال الا انها تتسم بصفات معينة تميزها عن غيرها من الوسطاء في مجال تمويل الاستثمار لأنها تتيح للمدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم ،فهناك الودائع التقليدية (الودائع الجارية التوفير)وشهادات الإيداع التي تعتبر فرصة استثمارية جيدة الذين يرغبون في توجيه أموالهم الى استثمارات قصيرة الاجل ،وهناك كذلك السندات القابلة للتداول التي تصدرها البنوك والتي تلائم المدخرين الذين يفضلون توجيه مواردهم المالية الى استثمارات طويلة الاجل وعلى الجانب الاخر اتاحت البنوك فرص عديدة للمقترضين فلم تعد قاصرة على تقديم القروض قصيرة الاجل أصبحت مصدرا لتقديم القروض متوسطة الاجل والقروض طويلة الاجل التي قد يمتد تاريخ استحقاقها الى ثلاثين عاما.

كما انه أحد المصادر الهامة لتمويل المشاريع الإستثمارية، ولكن في بعض الأحيان تكون البنوك التجارية غير قادرة على سد الفجوة التي يعاني منها الكثير من القطاعات والكثير من المؤسسات بالمستوى المطلوب للأسباب كثيرة منها المخاطر

وهذا ما دفعنا الى طرح الإشكالية التالية:

الى أي مدى استطاعت البنوك التجارية تمويل المشاريع الاستثمارية؟

ومن هذه الإشكالية تتفرع جملة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ما مفهوم البنوك التجارية؟ وما دورها في تمويل المشاريع الاستثمارية؟

- ماهي مكانة البنوك التجارية في الاقتصاد؟

– ماهي أنواع القروض التي تقدمها البنوك التجارية؟

– على أي أساس يتم اختيار المشاريع الاستثمارية ؟وكيف يتم تمويلها ؟

فرضيات الموضوع:

لحل إشكالية الموضوع قمنا بطرح الفرضيات التالية:

– قامة البنوك التجارية بتمويل عدة مشاريع استثمارية مما جعلها تحقق هدف من أهدافها الرئيسية وهو تحقيق الربح

– استطاعت البنوك التجارية جلب عدد كبير من العملاء وذلك من خلال الوظائف التي تقوم بها.

أهمية البحث:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع:

– أهمية الموضوع في ظل اقتصاد السوق وزيادة المخاطر التي تنجر عن منح هذه القروض والتي قد تؤدي الى افلاس البنك خاصة في الظروف الحالية التي تتميز بعدم الاستقرار.

– كون القروض الاستثمارية تعتبر من الأدوات للنهوض بالإقتصاد.

طبيعة التخصص الذي ندرس فيه، حيث لهذا الموضوع علاق مع تخصص نقود وبنوك.

أهداف البحث:

– إن الهدف الرئيسي من هذا الموضوع هو إعطاء مفهوم واسع حول القروض الاستثمارية وعملية سيرها داخل البنك من جهة، ومدلى فعالية القروض الموجهة للاستثمار التي تمول التجارة الداخلية والخارجية.

–كما نهدف من هذا البحث الى تسليط الضوء على كل ما يحيط بعملية الإقراض من اخطار وضمانات، وكيفية سيرها دون ان نتجاهل التعريف بسيرورة ملف طلب القرض الاستثماري في بنك الخليج.

هيكل البحث:

وبناءا على كل ماسبق تم توزيع البحث على فصلين كمايلي:

الفصل الأول سنتطرق فيه الى الإطار المفاهيمي والنضري للبنوك التجارية وتمويل الاستثمارات والذي يحتوي على التعريف بالبنوك التجارية وماهية الاستثمار ومحددات ومصادر تمويل الاستثمارات، اما الفصل الثاني سنركز فيه على محورين اساسين أولها نبذة تاريخية عن بنك الخليج الجزائر – وكالة المسيلة – اما المحور الثاني مخاطر وضمانات القروض المصرفية – دراسة قرض استثماري–

الفصل الأول

مدخل الفصل

لقد احتل النظام البنكي منذ فترات طويلة المدى اهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية، وتزداد اهميته من يوم للآخر مع التحولات العميقة التي يستهدفها المحيط المالي الدولي ومن جهة اخرى وفي هذه الظروف ماقتة البنوك تطور من امكانياتها ووسائل عملها ومن اجل جمع الاموال من المصادر المختلفة وتوجيهها نحو أفضل الاستعمالات الممكنة، وفي سبيل جمع الاموال اللازمة من اجل القيام بعمليات التمويل الضرورية للاقتصاد تستخدم البنوك طرقا عديدة واساليب متنوعة ومناهج مختلفة.

كما تهدف البنوك الى ايجاد أفضل الاستعمالات لهذه الموارد في ضل القوانين والتنظيمات السائدة والمعمول بهاو تحاول ان تتحرك دائما وفق مبدئ عام هو التوفيق بين مجموع مواردها واستخداماته.

وعلى ضوء ما سبق نقسم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.

المبحث الثاني: ماهية الاستثمار.

المبحث الثالث: محددات ومصادر تمويل الاستثمار.

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية

كلمة بنك هي ايطالية الاصل "بانكو"وتعني المصطبة وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات ثم اصطحبت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود. [1]

المطلب الاول: نشاه البنوك التجارية

البنوك بدأت في اول الامر في شكل غير الشكل المعروف حاليا، حيث كان اليهود يعملون في اقراض الناس مبالغ من المال مقابل فوائد او الحصول على ضمانات في شكل ذهب او رهن او ما شابه ذلك.[2]

وبصفة خاصة في حالة التجارة كانت عمليات التمويل للصفقات تمكن الدائن من ممتلكات المدين لحين الوفاء بالدين ويفهم من ذلك ان عمليات تداول الاموال كانت مجرد اتفاقيات فردية بين الدائن والمدين .ثم بدأت تظهر في شكل منشآت فردية لها موقع لا يزيد عن محل واحد يملكه فرد واحد او اثنين ،وكان اليهود ايضا اكثر المتعاملين في هذا العمل ،وكان المكان لا يزيد عن مكتب وخزينة ،وكان من الممكن ان يسلم العميل سبيكة الذهب تعادل قيمة المبلغ الذي يحصل عليه،وعليه اصبح لدى البنوك بعض السبائك وبعض الاموال، وتطورت الفكرة الى امكانية ان يسلم بعض الاصدقاء او اقارب صاحب المحل المبالغ التي تزيد عن حاجاتهم ويعودون لاستلامها بعد فترة مضافا اليها نصيبهم من العائد المحقق بها. [3]

[1] احمد محمد المصري، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ،1998، ص 27.

[2] المرجع نفسه، ص 27.

[3] المرجع نفسه، ص27.

وهذه فكرة بداية الايداع مقابل فائدة، لان صاحب البنك كان يقرض الأخرين بعض هذه المبالغ مقابل فائدة ايضا ولكن بنسبة مرتفعة عما يجب ان يدفعه للمودع، وهذا الالتزام واجب على المقترض حتى ولو يحقق ربح او مصلحة من المبلغ المقترض.[1]

إن البدايات الاولى للعمليات المصرفية ترتقي الى عهد بابل في الالف الرابع قبل الميلاد اما الاغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربع قرون بدايات العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة ،اما فكرة الاتجار بالنقود فقد بداة بالعصور الوسطى وعن البنوك بشكلها الحالي فقد برزت خلال فترتي القرن 13و 14 بعد ازدهار المدن الايطالية ،وكان التجار والصياغ من اكثر المستفيدين من هذا الوضع وقد قضت الضرورة شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية، ومع كل هذا لم يكتف الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار اموالهم الخاصة بإقراضهما للغير نظير الحصول على فوائد وفي مرحلة لاحقة عملوا على استثمار الودائع التي لديهم ،والبنوك الانجليزية تعتبر من اوائل البنوك تنظيما ،لاعتبار انها مركزا للتجارة الاوروبية ،وهذا ما شجع على تعدد البنوك الانجليزية ،وظهرت بنوك التجارة البحرية ويلاحظ ان اهم البنوك في المعاملات التجارية في منطقة غرب اوروبا هو الذي يقوم بالعديد من عمليات التمويل ،كذلك نجد ان البنوك الفرنسية ساعدت كثيرا في الرواج الاقتصادي في اوروبا ،هذا بالإضافة الى ان عمل البنوك يشتمل على تبادل العملات المختلفة للمسلفرين والبحارة وغيرهم ,كما ان البنوك الامريكية لم تظهر الا في القرى الامريكية اولا وتوسعت بعد ذألك وتفرعت واصبحت هناك عدة انواع من البنوك التي تتعامل في كميات كبيرة من الاموال سواء محليا او دوليا .[2]

ولعل الصورة الاولى للعمل المصرفي في مصر كانت في شكل فردي والمرابين الذين يقرضون الاموال مقابل فوائد كبيرة، ولم تبدأ في شكل منزم إلا بعد الحملة الفرنسية على مصر وقيام الفرنسيين بفتح انشطة مصرفية في مدينة القاهرة والإسكندرية.[3]

---

[1] المرجع نفسه، ص27.

[2] المرجع سابق، ص27.

[3] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص25.

وعلى ضوء ما سبق يمكن تعريف البنوك التجارية حسب قانون النقد والقرض في المادة 114 "البنوك التجارية على انها اشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات المصرفية "وبالرجوع الى المواد 110-113 من هذا القانون نجد ان البنوك التجارية هي المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

جمع الودائع من الجمهور ومنح القروض وتوفير وسائل الدفع الازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن.

كما يمكن إعطاء تعريف أخر للبنوك التجارية:"حيث انها تأتي في المرتبة الثانية بعد البنك المركزي، وتتخذ تسمية اخرى مصارف الودائع وقد عرفها أحد الكتاب على ان البنك التجاري هو المنشأ او لأجل تستخدم هذه الودائع في فتح الودائع في فتح الحسابات والقروض قصد الربح ".[1]

المطلب الثاني: خصائص البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية مؤسسة مالية تهدف الى تحقيق الربح بالدرجة الأولى كما تحتل مكانة رئيسية في المؤسسات المالية ولذلك تتميز بالخصائص التالية:

1-مؤسسة مالية تقوم على الائتمان: أي قبول الودائع وهي اقتراض من الافراد المودعين، ومنح القروض، وهب ائتمان المقترضين على أموال البنك وتحصل البنوك على فرق الفائدة ما بين الإقراض والاقتراض.[2]

2-مؤسسات مالية تتعامل بالنقود: أي ان جميع عمليات البنوك تقوم على أساس استخدام النقود، فالقروض اخذ وعطاء والفوائد عليها نقدية، إضافة الى ذلك فهي تستلم الودائع من الافراد بالنقود الأساسية وتقوم بإصدار نقود الودائع أكبر منها.[3]

3-ظاهرة تركيز البنوك: أي تركيز اعمال البنوك في عدد قليل، واضمحلال عدد البنوك الأسباب التي دعت الى هذه الظاهرة ارتفاع الكفاءة الاقتصادية التي تتمتع بها البنوك التجارية.

[1] عبد الله الطاهر موفق علي خليل، النقود والبنوك، مركز يزيد للنشر، الأردن ،2006، ص209،
[2] المرجع نفسه، ص209،
[3] المرجع نفسه، ص209.

4-تخصص البنوك: يلاحظ ان البنوك تتخصص في مجال ما تقدمه من أنواع الائتمان، ويعود ذلك يعود ذلك الى عوامل اقتصادية مستمدة من طبيعة النشاط الاقتصادي ومن اهم تلك العوامل:

مرحلة النمو والتطورالاقتصادي في المجتمع بالإضافة الى مدى تطور ونماء الأسواق المالية في الاقتصاد، وهناك عوامل تتعلق بتنظيم الائتمان في الاقتصاد، ويرتبط ذلك بنوع الودائع التي تحتفظ بها البنوك. [1]

المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية في المرتبة الثانية بعد البنك المركزي التي يحق لها ان تصدر النقود ولكن ليست كنقود قانونية التي يصدرها البنك المركزي بل هي نقود ودائع لذلك تتخذ هي أيضا تسمية أخرى المؤسسة المالية النقدية، وعلى ضوء ما ذكرنا مسبقا يمكن الفصل بين الوظائف التقليدية والحديثة للبنوك التجارية.

1-الوظائف التقليدية:

وتتمثل في:[2]

ا-**قبول الودائع:** هي في الحقيقة ليس لها وجود مادي، وانما هي عبارة عن نقود ائتمانية، تظهر من خلال التسجيلات المحاسبية للودائع والقروض وهي تعكس تداول الأموال باستعمال الشيكات وليس تداول حقيقي، كما يتعهد البنك أي مبلغ منها حسب شروط الإيداع.

ب-**تقديم القروض:** تؤدي وظيفة الإقراض بصورة مختلفة لتلبية حاجات زبائنها في إطار الأنشطة الاستهلاكية، الاستثمارية والاستغلالية وكذلك تقوم بمنح من السلف المختلفة وفتح الاعتماد المستندي عند تمويل التجارة الخارجية وغيرها، وهذه الوظيفة تفرض على البنوك مراعاة التوافق بين السيولة والربحية.[3]

[1] المرجع نفسه، ص210،

[2] فضيل فارس، التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات، ط1، مطبعة الموساك رشيد ،الجزائر،2013، ص40.

[3] المرجع نفسه، ص41.

ج-خلق النقود: وهذه الوظيفة تتميز بها البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى، وهي تعني ان البنوك تتلقى ودائع الافراد المودعين بالنقود الأساسية ثم تقوم بتوليد ودائع أكبر بكثير من تلك الودائع الأساسية التي اودعت لديها وأصبحت هذه الودائع وسيلة مقبولة لدفع الالتزامات بين افراد المجتمع، ويتم انتقال الحقوق فيها بين الافراد عن طريق استخدام الشيك.[1]

2-الوظائف الحديثة:

وتتمثل في:

-وسيط مالي: فهي تجمع الأموال من الافراد المودعين بصفتهم المقرضين للبنك وتقوم البنوك بتقديم هذه الموال التي بحوزتها للمقرضين سواء المستهلكين او المستثمرين ولا تختلف البنوك التجارية بهذه الوظيفة عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى سوى ان طبيعة القروض الممنوحة تكون قصيرة الاجل.[2]

-مساهمتها في تمويل المؤسسات الإنتاجية.

-قيامها بالتعاملات التي تخص الأوراق المالية.

-تمويل مختلف مشاريع التنمية المحلية.

-القيام بعمليات شراء وبيع العملات الأجنبية والتعامل بالشيكات الى جانب هذا كله تقدم خدمات متنوعة كتقديم استشارات اقتصادية او مالية، اجراء دراسات تقييم المشاريع، اصدار بطاقة الائتمان وخدمات التامين وغيرها.[3]

المطلب الرابع: عمليات البنوك التجارية

ونقصد بالعمليات الشائعة التي تقوم بها مختلف البنوك التجارية، وتنقسم الى أربع مجموعات:

1-عمليات الصندوق: تتمثل عمليات الصندوق في عمليات الايداع والسحب والتحويل والتي تتم بصورة مستمرة في البنك، وتقوم هذه العملية على المبادئ التالية:

[1] عبد الله الطاهر موفق علي خليل، مرجع سبق ذكره ،211.
[2] المرجع نفسه، ص211.
[3] فضيل فارس، مرجع سابق ذكره، ص41.

-**مبدا الانضباط وحسن المعاملة:** وذلك بحسب العلاقة التي يبديها البنك مع زبائنه، وكذا سرعة اداء العمليات وتقديم النصح من جهة ثانية.[1]

_مبدا التحفظ والسرية: أي الالتهام بالسر المهني.

_مبدا الحيطة: اي الدقة في مراقبة وفحص الادوات والمستندات المستعملة في اجراء الحساب

_مبدأ الخزينة: اي وضع حد اقصى للسيولة التي يجب ان تتوفر بالاستمراري الخزينة وكل مبلغ زائد ينقل الى البنك المركزي.

2-عمليات المحفظة: وتشمل هذه المجموعة كل من العمليات على الاوراق التجارية والعمليات على الاوراق المالية.

-**العمليات على الاوراق التجارية:** وتعد هذه المجموعة الاكثر تكرارا، حتى وان كانت الاقل عائد بالنسبة للبنك وتتمثل في خصم الاوراق التجارية وتسييرها كما ان هذه الاوراق تقدم كضمان.[2]

_ العمليات على الاوراق المالية: تدير مصلحة المحفظة في البنك مجموعتين من الاوراق، الاوراق المملوكة من طرف البنك، ومجموعة الاوراق المملوكة من طرف الزبائن، وعليه فإن العمليات على الاوراق المالية تنصب على:

- الاستثمار في الاوراق المالية
- تسيير الاوراق المالية لصالح الزبائن
- الاوراق المالية المقدمة كضمان

3عمليات القروض: تعد القروض بشتى انواعها بمثابة العمود الفقري للبنوك، واليها توجه النسبة الاكبر من مواردها، ومنها تتحقق النسبة الاكبر من الايرادات ومن هنا فإن مصلحة القروض تحتل موضعا محوريا في البنك. [3]

وتنقسم قسم القروض الى عدة انواع ووفق عدة معايير:

---

[1] رحيم حسين، العمليات التقليدية في البنوك التجارية، بهاء الدين للنشر والتوزيع قسنطينة، ط1، 2008، ص234.

[2] المرجع نفسه، ص235.

[3] المرجع نفسه، ص238.

_**القروض قصيرة الاجل: إن** الاصل في هذه البنوك هو التعامل في الاجل القصير، وفيه تتركز عملياتها ويرجع ذلك الى هيكل مواردها المالية، الذي تطغى عليه الودائع الجارية وله شكلان اساسيان قروض نقدية وقروض بالتوقيع.

_**القروض المتوسطة وطويلة الاجل:** تتعلق هذه القروض بتمويل انشطة الاستثمار، ويخضع قرار القرض الى دراسة معمقة لجدوى المشاريع ولمدى ملائمة طالب التمويل لاسيما ما تعلق بأهمية المشروع الاقتصادية، العوائد الموقعة منه، وفي حالة قبول البنك لتمويل المشروع بشرط على الزبون تقدم ضمانات عينية تكون قيمتها أبرمن مبلغ القرض.[1]

[1] المرجع نفسه، ص244.

المبحث الثاني: ماهية الاستثمار

يتمحور الهدف الرئيسي لقرار المستثمر الفرد او المستثمر الرئيسي على الرغبة في تعظيم العائد المحقق على الاستثمار وذلك في حدود المستوى المقبول من المخاطرة، وعليه يتوقف نجاح المستثمر في تحقيق في ادارة استثماراته وبقدر يحقق التوازن المطلوب بين عنصري الربحية والأمان.

المطلب الاول: تعريف الاستثمار

ويعني الاستثمار توظيف الاموال فيئ مشاريع اقتصادية اجتماعية وثقافية، بهدف تحقيق راس مال جديد، ورفع القدرة الانتاجية او تجديد وتعويض راس المال القديم. [1]

وكتعريف اخر (وهو التعامل بالأموال للحصول على الارباح، وذلك بالتخلي عنها في لحظة زمنية معينة ولفترة زمنية محددة بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة). [2]

المطلب الثاني: أهداف الإستثمار

الإستثمار من أكفأ أنواع تشغيل الأموال، ذلك أنه يستطيع تحقيق الأهداف التي يسعى إليها المستثمر، وهذه الأخيرة تتمثل فيما يلي:

1_**تأمين المستقبل:** عادة ما يقوم في مثل هذا النوع من الاستثمارات الأشخاص الذين بلغو سنا معينوهم على أبواب التقاعد حيث ميلهم لتأمين مستقبلهم يحملهم الإستثمار ما لديهم من أموال في الأوراق المالية ذات العائد المتوسط المضمون دوريا مع درجة ضعيفة من المخاطرة.[3]

2_**تحقيق تنمية مستمرة في الثروة مع عائد مقبول:** يكون هدف المستثمر تحقيق عائد جاري مقبول مع نسبة زيادة مقبولة في قيمة رأس المال المستثمر على الدوام، حيث أن المكاسب الرأسمالية التي يمكن الحصول عليها تعتبر هدف المستثمر، مضاف إليها العائد المحصل.

3_تحقيق أكبر دخل جاري: يركز المستثمر بالغ اهتمامه على الاستثمارات التي تحقق أكبر عائد حالي ممكن بغض النظر عن الاعتبارات الأخرى.

---

[1] ماجد احمد عطا الله، إدارة الاستثمار، دار أسامة ،الاردن عمان،2011، ص12.

[2] طاهر حردان، اساسيات الاستثمار، دار المستقبل ،عمان،2010، ص13.

[3] المرجع نفسه، ص12.

4_حماية الأموال من انخفاض قوتها الشرائية نتيجة التضخم: إن هدف المستثمر يتمثل في تحقيق مكاسب رأسمالية، وعوائد جارية تحقق المحافظة على القدرة الشرائية لنقود المستثمر.

5_تحقيق أكبر نمو ممكن لثروة: يميل إلى تحقيق مثل هذا الهدف المضاربون، حيث يختارون الاستثمارات التي لها درجة المخاطرة عالية.[1]

المطلب الثالث: محددات الاستثمار

وللاستثمار محددات نذكر منها:

1- سعر الفائدة:

بالرغم من وجود أسعار فائدة مختلفة في الاسواق الا اننا هنا سنتناول سعر الفائدة على انه سعر موحد في كل الأسواق ،ان الكثير من المؤسسات الانتاجية الكبيرة تستطيع ان تولد ايرادات مالية او رؤوس اموال كثيرة من خلال عملياتها الانتاجية داخل هذه المؤسسات، وبالرغم من ذلك فان غالبية المؤسسات الانتاجية تجد ضرورة الاقتراض من اجل الحصول على احتياجاتها من المشتريات الرأسمالية المختلفة، سواء بهدف الاحلال او التوسع، لكن كلما ارتفعت تكلفة الفائدة التي يجب أن تقع للحصول على الأموال بهدف الإستثمار ،كلما زاد عدم إقبال رجال الأعمال على الاقتراض المالي ،ويتم الاقتراض عادة من البنوك مباشرة أو المؤسسات المالية الأخرى ،كما ان قطاع الأعمال يجب يتنافس يجب مع المؤسسات الحكومية الأخرى في سبيل الحصول على المشترين لما يعرضه من أرصدة مالية على ذلك فإن ارتفاع معدل الفائدة يعني انخفاض في مستوى الإنفاق الاستثماري حيث يصبح أكثر تكلفة بالنسبة للمؤسسات التي تقوم بالاقتراض من أجل الإستثمار. أي أن ارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى زيادة التكاليف التي تدفعها المؤسسات الإنتاجية، مقابل الاقتراض، ويصبح الإنفاق الإستثمار غير مربح ومكلفا.[2]

نلخص من ذلك إلى وجود علاقة عكسية بين الفائدة والاستثمار إن ارتفاع سعر الفائدة يعني زيادة تكلفة الاقتراض مما يؤدي إلى إقامة مشروع استثماري جديد بشكل في الدخل بسب

[1] المرجع نفسه، ص13.

[2] المرجع نفسه، ص13.

الفائدة التي يمكن أن يتحصل عليها من الأرصدة المستثمرة، وذلك لأن سعر الفائدة يعتبرن تكلفة كل مشروع استثماري جديد، مما يأدي إلى انخفاض مستوى الإستثمار بارتفاع سعر الفائدة ويحدث العكس عند انخفاض سعر الفائدة. ومع زيادة سعر الفائدة سوف يتم التخلي عن بعض المشروعات الاستثمارية الحدية.[1]

2-التغيرات في الدخل القومي:

عندما تحدث زيادة ايجابية في الدخل القومي، يتوقع رجال اعمال حدوث زيادة في المبيعات في المستقبل: ويشعر رجال الاعمال بالفتائل مما يدفعهم الى زيادة مستوى المخزون من السلع والخدمات الذي يعتبر جزء من الاستثمار، ويتم التخطيط من اجل مواجهة الانفاق الجديد على الارض، والمعدات الراس مالية مما يؤدي الى توسع السوق.

كما يعتبر مستوى الدخل القومي من المؤشرات الاستراتيجية في تحديد مستوى طلب المستهلكين على منتجات المشروعات المختلفة، فزيادة الدخل القومي تؤدي الى زيادة طلب المستهلكين، مما يدفع المؤسسات الانتاجية الى زيادة انفاقها الاستثماري من اجل التوسع لتلبية احتياجات الطلب الاستهلاكي المتوقع نظرا لتوقعها الحصول على عائدات كبيرة من استثماراتها.[2]

3- الضرائب:

ان هيكل الضرائب التي تفرض على دخل قطاع الاعمال لها تأثير مباشر وغير مباشر على الاستثمار، اذان الضرائب التي تفرض على الارباح تؤدي الى تخفيض الارباح، ويؤدي توقع رجال الاعمال زيادة الضرائب في المستقبل الى تقليل الانفاق الاستثماري بينما يؤدي التوقع بتخفيض الضرائب الى زيادة الانفاق الاستثماري في المستقبل.[3]

4-تكاليف المدخلات:

[1] طاهر حردان، مرجع سبق ذكره، ص14.

[2] مرجع سابق، ص14.

[3] طاهر حردان، مرجع سابق، ص14.

ان الطلب على راس المال يتوقف على ثمن مستلزمات الانتاج مثل المواد الاولية، البترول الاجور، فإذا زاد معدل راس المال الى العمل بسب زيادة الاجور فإن ذلك يدفع المشروعات الى احلال راس المال مكان العمالة.[1]

5-الزيادة السكانية:

تؤثر الزيادة السكانية على توقعات المشروعات بالنسبة للاستثمارات انه مع زيادة السكان وتحقيق التنمية الاقتصادية ,يشجع على زيادة الانفاق الاستثماري نظرا لتوقع زيادة في الطلب الاستهلاكي ومن ثم الزياد في الارباح ,اذ انه في حالة زيادة السكان يتم التوسع في المدن الجديدة التي تحتاج الى الكثير من السلع الاستثمارية والاستهلاكية كما يتم التوسع في الطرق ووسائل المواصلات وبناء المساكن والمصانع وتوفير السلع اللازمة سواء كانت سلع استهلاكية او سلع معمرة والخدمات , مما يؤدي الى زيادة الانفاق الاستثماري والزيادة ايضا في التشغيل وبالتالي زيادة الدخل الذي يؤثر على الطلب الاستهلاكي الذي يشجع على التوسع في الاستثمار.[2]

6-تراكم رأس المال:

ان زيادة رؤوس الاموال في الصناعة مما الى عدم اقبال قطاع الاعمال على زيادة الاستثمار في هذه الصناعة بسب توقع انخفاض العائد اذ انه يميل عائدة العائد المتوقع من الاستثمار الى التناقص بزيادة الاستثمار حيث تحصل الاستثمارات الاولى على أكبر عائد ثم يتناقص العائد مع الاستثمارات الثانية، وهذا يقلل الحافز على الاستثمار.[3]

7-المنفعة القصوى:

يقصد بالطاقة كمية الانتاج التي يمكن انتاجها بحجم معين من راس المال، فعندما تستخدم الارض او المعدات او الآلات المختلفة خلال الزمن الطبيعي المحدد للاستخدام فإننا نحصل في المتوسط على الانتاج المرج خلال هذه الفترة، وهذه الفترة الزمنية الطبيعية قد تتغير

[1] المرجع نفسه، ص14.

[2] المرجع نفسه، ص14.

[3] المرجع نفسه، ص14.

بتقليل ساعات العمل الاسبوعية وزيادة ساعات الراحة، الا ان هذا الوقت الطبيعي للإنتاج هو الذي يحقق المنفعة القصوى.[1]

[1] المرجع نفسه، ص14.

المبحث الثالث: محددات ومصادر تمويل الاستثمارات

يعتبر التمويل النواة الأساسية التي تعتمد عليها البنوك في توفير إحتياجتها وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها، لهذا حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التمويلية وأثرها على عمل البنوك إذ يجمعون على أن التمويل توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام.

المطلب الأول: محددات الإختيار بين مصادر التمويل

عندما يقرر البنك نوعية الأصول التي ترغب في اقتنائها أو المشاريع التي تهدف إلى إن إنجازها، فإنها تقيم مختلف مصادر التمويل المحتملة في ضوء الاعتبارات التالية:

- توافق مصادر الأموال لأوجه استخدامات توظيف هذه الأموال.
- حجم الأموال التي تحتاجها المنشأة والفترة الزمنية التي سيتم توظيف الأموال خلالها.
- تكلفة التمويل مقارنة مع معدل التكلفة السائدة ومع عائد الإستثمار المتوقع.
- أجال التسديد وتزامنها مع تدفقات النقدية تخفيضها من استغلال المشاريع الممولة.
- القيود التي يفرضها الممولون على البنوك المقترضة كشروط عدم الاقتراض الإضافي، عدم توزيع الأرباح والمحافظة على معدلات محددة من النسب المالية طوال فترة الاقتراض.[1]

المطلب الثاني: مصادر تمويل الإستثمار

يقصد بمصادر التمويل تشكيلة المصادر التي حصلت منها البنك على أموال بهدف تمويل استثماراتها أو عملياتها الاستغلالية.[2]

1_التمويل قصير الأجل

تعريف: (هو مجموعة الأموال المستخدمة من قبل البنك من أجل تمويل إحتياجتها الجارية والتي لا تتعدى عادة السنة المالية الواحدة، والمتمثلة في الأصول المتداولة وذلك بالرغم من أن مدته قد تصل إلى سنتين في بعض الحالات).[3]

---

[1] احمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر ، الجزائر،2008، ص26.

[2] المرجع نفسه، ص26.

[3] المرجع نفسه، ص35.

و هناك مسألتين تشغلان الإدارة بشأن التمويل قصير الأجل ، المسألة الأولى تتعلق بالمدى الذي يمكن أن تذهب إليه المنشأ في الاعتماد على هذا النوع من التمويل ، أما المسألة الثانية تتعلق بكيفية المفاضلة بين المصادر المتاحة منه بالنسبة للمسألة الأولى فإن الأمر يتوقف على هيكل الأصول المنشأة كما يتوقف على مدى ميل الإدارة لتحمل المخاطر على النحو الذي يشير إليه مبدأ التغطية و يقتضي هذا المبدأ بأن يتم تحويل الأصول الدائمة (الأصول الثابتة – الأصول المتداولة الدائمة) من مصادر التمويل قصيرة الأجل ، فإنه يمكن القول هناك اعتبارين رئيسيين في هذا الصدد هما: **التكلفة** أي الأعباء التي تتحملها المنشأة و**درجة إتاحة المصدر** أي مدى إمكانية الاعتماد في تزويد المنشأة الاحتياجات المطلوبة ، نجد البنوك التجارية تعمل على صنع القروض قصيرة الأجل للمشروعات المختلفة لكي يمكنهم من الأصول المتداولة، ويستخدم في حالة عدم كفاية رأسمال العامل لمقابلة الحاجيات الجارية وعادة لاستخدام هذا النوع في تمويل الأصول الثابتة ،إن مسألة استخدام التمويل المؤقت وعدم استخدامه تتوقف إلى حد كبير على طبيعة عمل المنشأة.[1]

2- تمويل متوسط الأجل:

هذا النوع من القروض تتراوح مدة استحقاقها من سنتين إلى سبع سنوات حسب طبيعة العملية التي تمارسها البنوك التجارية وحاء هذا النوع من القروض يتوسط بين قروض قصيرة المدى وقروض طويلة المدى، حيث يستعمل غالب التمويل للمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم[2].

فطريقة التسديد فيه تكون على شكل سداسيات (تجزئة) ابتداء من السنة الثلاثة من منح القرض وهكذا يتسنى للمشروع الاقتصادي من الوصول إلى المستوى المطلوب من تحقيق فعالية مردوديته ويستخدم عادة في:

_تمويل عمليات شراء المعدات والتجهيزات أو تحديثها.

_فتح وحدات إنتاجية جديدة أو توسيع وحدات أخرى.

[1] المرجع نفسه، ص 37

[2] المرجع نفسه، ص 42

_إدخال تكنولوجية جديدة[1].

3_التمويل طويل الأجل:

التمويل طويل الأجل هو ذلك النوع الذي أجل استحقاقه في الأمل البعيد، ويلعب الدور الرئيسي في النشاط الصناعي والتجاري، ويشمل القروض التي تفوق سبع سنوات إلى عشرين سنة، يمنح بناعلي ضمانات كافية في رهن رسمي كفالات، رهن حيازي، كما أن البنوك التجارية تستخدم هذا النوع من القروض بفضل السماح لها بقبول ودائع طويل الأجل.

وحسب طبيعة القرض فإنها تستدعي مصادر ادخارية طويلة الأجل تتمثل أساسا في الأسهم العادية والأرباح المحتجزة، الممتازة والقروض طويلة الأجل بما فيها السندات وهذا النوع من التمويل يجب ألا يتجاوز حجمه 70 من إجمالي قيمة وتكاليف المشروع مع العلم أن الفائدة تعددها السلطة المالية وليس البنك[2].

[1] المرجع نفسه، ص 43.
[2] المرجع نفسه، ص 48

الفصل الثاني

مقدمة الفصل

لمعرفة أهمية البنوك التجارية في الجزائر وتقييم درها في المشاريع الاستثمارية، والتنمية الاقتصادية بصفة عامة، وجب علينا القيام بتقييم أدائها في تمويل المشاريع الاستثمارية وذلك من خلال دراسة قرض استثماري، ولقد كان بنك الخليج –وكالة المسيلة–هو البنك الذي وقع عليه الاختيار لتطبيق منهج واهداف الدراسة عليه للوصول الى نتائج وتوصيات تفيد البحث في هذا المجال مستقبلا.

وبما ان بنك الخليج الجزائر يعد من اهم المؤسسات المالية الجزائرية وأكثرها شيوعا في جميع الولايات، ونظرا لدور هذه المؤسسة الكبيرة واهميتها في الاقتصاد سنحاول في هذا الفصل القيام بدراسة عن بنك الخليج –وكالة المسيلة –من خلال مبحثين:

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن بنك الخليج –وكالة المسيلة –

المبحث الثاني: مخاطر وضمانات القروض الاستثمارية –دراسة قرض استثماري–

المبحث الاول: نبذة تاريخية عن بنك الخليج الجزائر–وكالة المسيلة –

يعتبر بنك الخليج –الجزائر–من أحد البنوك التجارية التي تهدف الى تحقيق الربح بالدرجة الأولى وهذا ما جعله يقوم بتأسيس عدة فروع، ومن بينها الفرع الذي تم تأسيسه سنة 2015 في ولاية المسيلة وهو بنك الخليج –وكالة المسيلة –.

المطلب الاول: الإطار التعريفي لبنك الخليج –الجزائر

يعد بنك خليج الجزائر، ضمن مشاريع بنك الخليج، وهو شركة مصرفية استثمارية تابعة لشركة مشاريع الكويت (***القابضة***)، يقوم بإدارة شبكة إقليمية من شركات الاستثمار وإدارة الأصول والبنوك التجارية.

تشمل استثماراته الأصول في العقارات، الأسهم الخاصة، المنتجات المهيكلة، والأوراق المالية المدرجة في البورصات. وتشمل استثمارات البنك في الشركات التابعة والزميلة له كل من بنك الخليج الجزائر، شركة الضيافة للاستثمار، مصرف بغداد، البنك الأردني الكويتي، شركة مشاريع الكويت الاستثمارية لإدارة الأصول، شركة منافع للاستثمار، ملايين يوم فينانس كوربوريشن، شركة رويال كابيتا، بنك سورية والخليج، شركة الكيبل المتحدة، بنك تونس العالمي، شركة بنك الخليج المتحد للأوراق المالية، شركة الخليج المتحد للخدمات المالية، شركة الصناعات المتحدة، الشركة المتحدة للخدمات الطبية وشركة العقارات المتحدة.

يتمتع بنك الخليج المتحد وشركته التابعة بأداء قوي حيث استكمل بنجاح حوالي 60 صفقة مصرفية استثمارية للعملاء منذ عام 2001، وتبلغ القيمة الإجمالية لتلك الصفقات حوالي 8 مليار دولار أمريكي ومن ضمنها تمويل الشركات، والخدمات الاستشارية وتسويق وتعهد الإصدارات الجديدة، وهيكلة الشركات، وإصدار السندات وعمليات الدمج والتملك .

في نهاية عام 2008 أعلن بنك برقان شراء البنك الأردني الكويتي وبنك الخليج الجزائر وبنك بغداد وبنك تونس العالمي من بنك الخليج المتحد. حيث أن بنك برقان شركة تابعة لشركة المشاريع الكويتية "كبيكو". ويعتبر ضمن أحدث المصارف التجارية وأكثرهم حيوية في دولة الكويت، ومنذ تأسيس البنك في عام 1977 استطاع أن يحتل موقعاً ريادياً في مجال

الخدمات المصرفية الشخصية وخدمات الشركات والخدمات الاستثمارية وذلك من خلال تقديم منتجات مبتكرة وتوظيف قنوات متطورة ذات تقنية عالية.

دخلت شركة المشاريع الكويتية "كبيكو" عالم الاستثمار بالجزائر سنة 2003 في بنك خليج الجزائر AGB الذي تم إنشاءه بموجب المرسوم رقم 03-03 بتاريخ 15 ديسمبر 2003 وهو متخصص في الصناعة والتجارة عامة والذي يعتبر شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 1.6 مليار دينار جزائري موزع كالتالي:

- 60 % بنك برقان.
- 10 % البنك الأردني الكويتي.
- 30 % بنك تونس العالمي.

حاليا يقدر رأسمال بنك خليج الجزائرAGB 10 مليار دينار جزائري قابل للتعديل ويتمتع بالاستقلال المالي والشخصية المدنية ويعتبر تاجرا مع الغير وينظمه النقد والقرض 10/90.

وضع البنك استراتيجية شاملة من اجل التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 55 وكالة، ويحتل البنك المرتبة الأولى على مستوى الوطني من حيث اعتماده على خدمة " سالف باكينغ self-banking"التي تعتبر سابقة من نوعها في قطاع المالية في الجزائر.

المطلب الثاني: تعريف بنك الخليج –وكالة المسيلة-

نشأة وكالة المسيلة في 2015/04/07 وتضم حاليا 07 عاملا ورقمها في التقسيم البنكي هو 117 وتسعى هده الوكالة كغيرها من باقي الوكالات إلى تحقيق وتوسيع خدمات البنك الوطني الجزائري باعتبارها جزءا منه والعمل على تنفيذ سياسة المتوقع التي يسعى البنك لتحقيقها، وتعتبر وكالة المسيلة أول بنك أجنبي خاص في الولاية. يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير، يعد المسؤول الأول عن الوكالة فهو يتخذ القرارات الصائبة ويسهر على تنفيذها، كما يقوم بالإشراف والتنسيق بين مختلف مصالح الوكالة.

الشكل رقم (2-1) الهيكل التنظيمي لبنك الخليج –وكالة المسيلة في سنة 2015

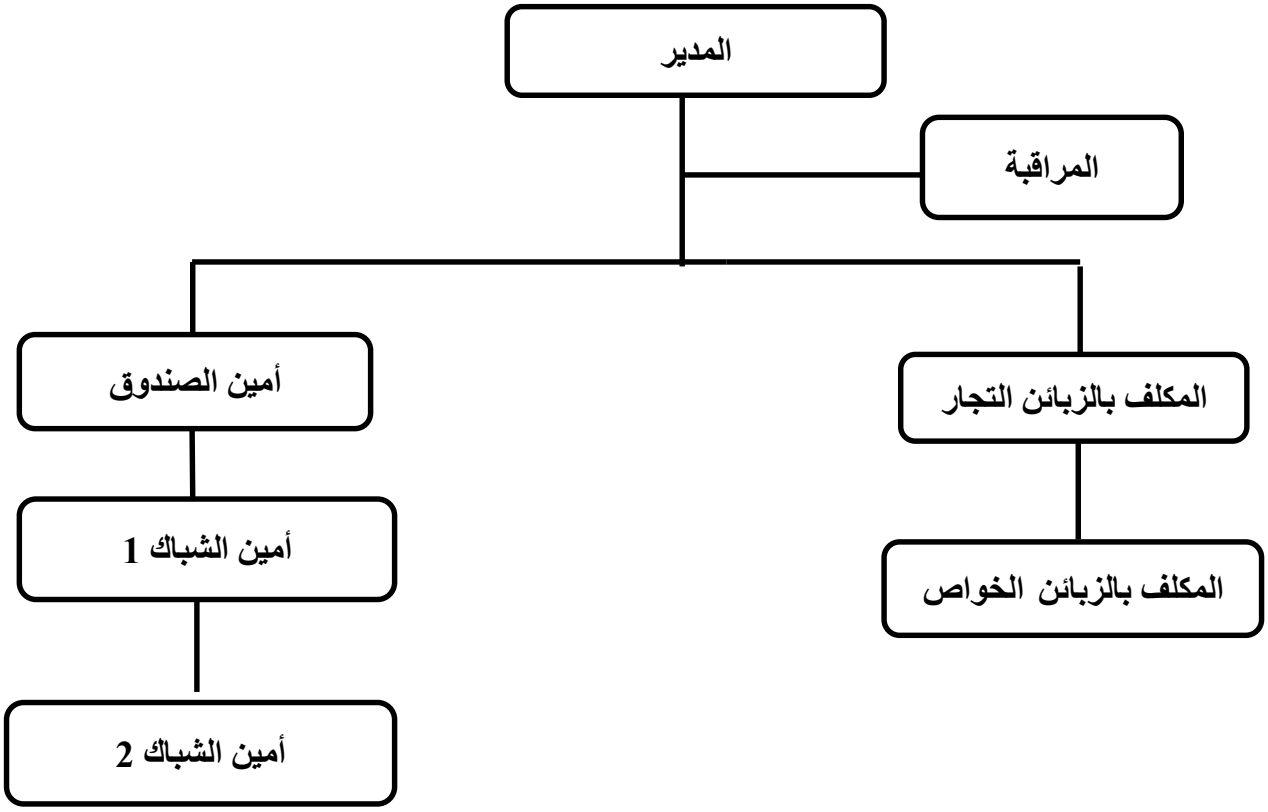

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الخليج – وكالة المسيلة –

المطلب الثالث: مهام ووظائف بنك الخليج – وكالة المسيلة–

وفقا للقوانين والقواعد نجد بنك خليج الجزائر AGB مكلف بالقيام بعدة مهام من بينها:

1- معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض، الصرف والصندوق.

2- فتح حسابات لكل شخص طالب بها واستقبال الودائع.

3- المشاركة في جميع المدخرات.

4- تنمية الموارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عملية الادخار والاستثمار.

5- تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار...

6- في إطار سياسة القروض ذات المردودية يقوم البنك بمائلي:

• تطوير قدرات تحليل المخاطر

• إعادة تنظيم وإدارة القروض

• تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى مع تكلفة المواد.

المبحث الثاني: مخاطر وضمانات القروض المصرفية – دراسة القرض الاستثماري–

من أجل تغطية الاحتياجات المالية تلجأ المؤسسة والأفراد للبنوك من أجل تمويل مشروعاتها، والبنوك بدورها تضع تحت تصرف هذه المؤسسات وسائل عديدة من الائتمان وهي تقوم باختيار الوسيلة التي تتلاءم مع احتياجاتها المالية ودرجة سيولة أصولها إمكانياتها المستقبلية. ورغم الضمانات التي يشترطها البنك عند منحه القروض إلا ان الميدان المصرفي يعتبر من الميادين الاقتصادية الذي يصل إلى مستوي المخاطرة والتي قد تنجم عنها أثار سلبية تهدد بقاء المؤسسات المصرفية ومنها البنوك، ومع ذلك فعملية منح القروض تبقي النشاط الرئيسي للبنك نظرا للعائد الذي يحققه.

المطلب الاول: ماهية القروض المصرفية وانواعها

تعتبر القروض المصرفية الوسيلة التي يلجأ إليها المستثمر في حالة ما إذا فاقت الاحتياجات الموارد المتوفرة لديه، حيث يجد نفسه مضطرا للبحث عن مصادر آخري، كأن يلجأ إلى البنك طالبا القرض مثلا. ثم ان القروض هي من أهم مصادر الأموال لبنك التجاري في الوقت الحاضر لكونها العنصر الأساسي التي تزود البنك بالعوائد.

1– مفهوم القرض:

يختلف مفهوم القرض من باحث لأخر كل حسب تخصصه وحسب وجهة نظره، لذا تعمدنا تقديم تعاريف مختلفة لتوضيح الرؤية أكثر.

– **القرض لغة:** "هو الائتمان والمقصود به تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الموال وفوائدها والعملات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على

أقساط في تواريخ محددة . حسب العقد . وتدعم تلك العملية بمجموعة من الضمانات التي تكفل البنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر".[1]

– **القرض اصطلاحا:** " باللغات الأوروبية فان الكلمة المقابلة لكلمة قرض هي "crédit «أصلها هي الكلمة اللاتينية "crédité" المشتقة من الفعل اللاتيني "céderai».[2]

– **أما اقتصاديا:** فالقرض يعني تسليم المال لتثميره في الإنتاج والاستهلاك فهو مرتبط بميعاد

استحقاق محدد مسبقا.

وحسب تعريف Leroy " القرض هو وضع تحت تصرف الغير رأسمال مع التزام باسترداده إما رأسمال نفسه أو ما يعادله".

وكما يقول G. Petit Duit Aulis في كتابه حول مخاطر القروض البنكية، "منح البنك يعني منح الثقة، إعطاء حرية التصرف في مال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله ".[3]

– **عناصر الاقتراض:**

ونستنتج من هذه المفاهيم أن عمليات الاقتراض تعتمد على ثلاثة عناصر، هي:

– **الثقة:** لكي يتحقق عامل الثقة علي العميل أن يقدم للمصرف ضمانات قيمتها المالية تفوق قيمة القرض.

– **المدة:** هي الأجل الذي يستفيد منه المقترض بالأموال المقرضة وتتحدد هذه المدة بعد توقيع اتفاقية القرض.

– **الوفاء بالتسديد:** الوفاء بإرجاع ما اقترضه مضافا إليه فائدة.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة وعملياتها الإدارية، مصر، دار الجامعة الإسكندرية 2000، ص103

[2] شاكر القزويني مرجع سابق ذكره، ص90.

[3] المرجع نفسه، ص91.

2- الأهمية الاقتصادية للقرض:

يلعب القرض دورا حاسما في الازدهار، إذ يعتبر الوسيلة للسياسة إلى جانب دوره في خلق النقود وهو بمثابة وساطة للتبادل التجاري وأداة استغلال الموال في الإنتاج والتوزيع، ولتسهيل فهم دور القرض نتعرض إلى النقاط الأساسية التالية:

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم علي أساس العقود والوعد بالوفاء.
- المساهمة في النمو والازدهار الاقتصادي للبلاد.
- وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لأخر أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.
- المحافظة على قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك.
- القضاء على التضخم وذلك من خلال امتصاص الزيادة في القدرة الشرائية المختصة للاستهلاك، فهي أداة فعالة لذلك.
- يمكن أيضا في الحصول على الفوائد للبنك إثر تحويل سيولة للزبائن (الأطراف التي تطلب القرض) مقابل إيداع ضمانات في ميعاد استحقاق يحدده.[4]

ونظرا لأهمية القروض فالبنك مسؤول عن رأس ماله أمام أصحاب الودائع والمدخرين:

- القروض المقدمة من البنوك تحتوي على فوائد أكبر مما عليه في الأسواق.
- إن استعمالا هذه القروض تكون جراء عملية التفاوض علي عكس قروض السوق.

3- أنواع القروض:

إن تعدد العمليات المصرفية وتعقدها أدى إلى ظهور العديد من القروض أهمها نوعين، هما قروض الاستغلال وقروض الاستثمار، واللتان سوف نشرح كل واحة منهما بدقة على الترتيب.

3-1- قروض الاستغلال:

إن قروض الاستغلال عبارة عن قروض قصيرة الأجل تسمح بمواجهة طرف مؤقت، تتراوح مدة هذا النوع من القروض من بضعة أيام إلى بضعة شهور ولا تتجاوز السنة

[4] المرجع نفسه، ص92.

الواحدة، تلجأ المؤسسة لهذا النوع إن أرادت التغطية النية الاحتياجات خزينتها. وذا أرادت مواجهة عملية تجارية في زمن محدود. كما تأخذ قروض الاستغلال أشكال عدة نذكر منها[5]:

3-1-1- قروض الصندوق:

تعرف هذه القروض بهذا الاسم لارتباطها بالصندوق مباشرة أي الحساب الجاري للزبون، وتتضمن أربعة أنواع:

أ- تسهيلات الصندوق:

تتمثل تسهيلات الصندوق في مساهمة البنك لسد العجز في الفترة الفاصلة بين النفقات والواردات للزبون، إن مدة هذا القرض قصيرة جدا (بعض الأيام) وقابلة للتجديد عبر فترات (نهاية كل شهر)، يهدف هذا القرض إلى تغذية صندوق الزبون وتلبية الاحتياجات الآنية للسيولة من طرف البنك مقابل الوعود بالتسديد مع فائدة، يستعمل هذا النوع من القروض في حالة دفع أجور العمال.[6]

ب- السحب على المكشوف:

يعرف السحب على المكشوف على أنه تسهيل الصندوق لكن لمدة أطول قد تصل إلى عدة شهور، إن السحب على المكشوف هو المبلغ الذي يسمح به البنك لعميله وهذا المبلغ يزيد عن الرصيد الجاري للزبون (الرصيد الدائن).

يقوم البنك بفرض فائدة علي العميل خلال الفترة التي يسحب فيها والمعروفة لمدة المكشوف (التي يتحول فيها الحساب من الدائن إلى المدين) وقد تصل هذه إلى سنة واحدة وذلك راجع إلى أن العجز في الخزينة قد لا يكون بسيطا أي أن المصاريف تفوق بكثير عائدات المؤسسة.

تلجأ المؤسسة إلى السحب المكشوف في حالة شرائها لكميات كبيرة من المواد الأولية أو حين تقوم بتسديد حصص الموردين.... الخ.

[5] صادي خديجة، محاولة تقنية الشبكات العصبية الاصطناعية لتسير خطر عدم تسديد القرض، رسالة ماجستر غير منشورة، ص65.
[6] المرجع نفسه، ص65

ج- القروض الموسمية:

يخص هذا النوع من القروض النشاطات ذات الطابع الموسمي مثلا الزراعة، السياحة والمبيعات الموسمية لبعض البضائع، تقوم المؤسسة في هذه الحالة وفي الفترة المحددة بإنفاق مصاريف كثيرة مع العلم أن المداخيل لا تحدث إلا في فترة لاحقة ولكي تواجه المؤسسة هذه التكاليف (مواد أولية، تخزين، نقل) تلجا للبنك ليغطي كل مصاريفها على أن تسدد المبلغ بالمداخيل الأولي للعملية.[7]

د- القروض المتتالية:

يمنح هذا النوع من القروض للمؤسسات التي تنوي القيام بعملية أو مشروع (إنشاء مصنع أو شراء تجهيزات جديدة) مع العلم أن العملية لها حظوظ كبيرة للنجاح ولكن تتطلب وقتا طويلا لاسترجاع الموارد، ويتم تسديد هذا القرض بالموارد الناجمة عن تحقيق العملية.

3-2- الاعتمادات بالتوقيع: (القروض بالإلزام)

هو عبارة عن إعارة إمضاء البنك للمؤسسة المستفيدة، يسمح هذا الاعتماد للمؤسسة بأن تقوم بتعجيل مداخلات الأموال وتأجيل مخرجات الأموال من الصندوق ويتم هذا الاعتماد حسب الأشكال التالية:

ا- الضمان الاحتياطي:

هو عبارة عن التزام مقدم من طرف البنك لصالح الزبون ويعتمد البنك هنا بالتسديد في ميعاد استحقاق الورقة التجارية الخاصة بالمدين (زبون البنك) لصالح دائنة (المورد) ويكون على شكل توقيع منظمة على الورقة التجارية نفسها.[8]

ب- الكفالة:

يقوم البنك بتوقيع كفالة تضمن تنفيذ كل الالتزامات الخاصة بزبونه (المدين) لغيره (الدائن) ن يتعهد البنك بتسديد المبلغ الذي هو على عاتق زبونه في حالة عجز هذا الأخير

[7] صادي خديجة مرجع سابق ذكره، ص65.
[8] المرجع نفسه، ص65

عن الدفع لدائنه وتأخذ الأشكال التالية: الكفالات الجمركية، الكفالات الجبائي، والكفالات الخاصة بالأسواق العمومية.

ج- القبول:

يعتبر القبول بديلا للسحب عن المكشوف إذ أن البنك يقوم بتأدية خدمة للزبون دون منحه المبلغ ولكن بالتوقيع فقط.

3-3-القروض الخاصة:

هي قروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة سواء المخزون أو الحقوق وتتضمن التسبيقات على السلع، التسبيقات على الأسواق العمومية والخصم التجاري.

4-قروض الاستثمار:

توجه قروض الاستثمار لتمويل المحجوزات ووسائل الإنتاج، والتسديد لا يكون مؤكد إلا عن طريق الأرباح التي تكون محصورة، وبصفة عامة يمكننا أن نصنف هذه القروض إلى صنفين رئيسيين هما:[9]

4-1-عمليات القرض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل هما:

أ-قروض متوسطة الأجل:

هي قروض تمكن المؤسسات من تطوير وتجديد أجهزتها وتحقيق مخططاتها المتعلقة بتنمية حجم صادراتها، تتراوح مدة القروض من سنتين إلى خمسة سنوات وأحيانا سبع سنوات، يقدم هذا القرض غالبا إلى أصحاب الصناعة والتجارة وعلى المقاولين والمصدرين شريطة أن يتعلق هذا القرض بفائدة اقتصادية تعود منفعتها على المصلحة العامة. ويمكن تقسيم القروض المتوسطة الأجل إلي:

[9] طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص74.

أ–1–قروض لتنفيذ المشاريع:

تحتاج المؤسسات في تنفيذ المشاريع المختلفة إلى مجموعة وسائل لتمارس نشاطاها، أراضي، مباني .... الخ، فالمؤسسة تحاج الي أموال كبيرة ومهمة، وفي مثل هذه الحالات تلجأ المؤسسة الي البنك وتطلب منه القروض لتنفيذ المشاريع.[10]

أ–2–قروض لشراء التجهيزات:

تواجه المؤسسات في بعض الأحيان برنامج استثماري مهم، خاصة إذا تعلق الأمر ببرنامج جديد أين تحتاج الي تمويلات لشراء التجهيزات التي تتوافق مع إنتاجها، فيقدم البنك القروض وتشترط أن تكون هذه التجهيزات من السوق المحلي.

أ–3–قروض لتجديد الديون:

تقدم هذه القروض للمؤسسة عند أجال تسديد الديون ولا تكون قادرة على التسديد

أ–4–قروض متوسطة الأجل غير معبئة:

حجم القروض المعبئة يمثل 3/2 من مجموع التمويلات البنكية وتمثل تقنية انجاز هذا القرض في التنسيق في حساب خاص أو التحويل الي حساب جاري للمؤسسة المستفيدة وهي قروض لا يمكن إعادة تمويلها.

أ–5–قروض متوسطة الأجل المعبئة:

على خلاف القروض الغير معبئة تتركز على عامل التمويل فيمثل السند لأمر بالنسبة للبنك تمويل على شكل قرض بنيوي، الذي يمكن تطهيره مع كل ما يحمله من ضمانات متعلقة بحقوق المؤسسة، ويمكن أن يكون هذا القرض موضوع إعادة التمويل. [11]

ب–قروض طويلة الأجل:

تعتبر القروض الطويلة الأجل من المصادر الثابتة التي تسمح للمؤسسة بوضع تحت تصرفها الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها الطويلة الأجل المتمثلة في بناء المصانع، الحصول على التجهيزات التقنية... الخ.

[10] المرجع نفسه، ص75.
[11] المرجع نفسه، ص 75.

تزيد مدة هذه القروض عن سبع سنوات أحيانا، ومرحلة تعويض هذه الاستثمارات تكون طويلة، ويستفيد من هذا القرض المؤسسات العامة والخاصة ن وتمنح في غالب الأحيان لمؤسسات متخصصة لقاء ضمانات تكافلية، وعادة لقاء رهن عقاري.

مع الإصلاحات التي مست الجهاز المصرفي أصبحت مجمل البنوك التجارية تمنح هذا النوع من القروض. [12]

4-2-عمليات القرض الحديثة لتمويل الاستثمارات:

حيث نجد ان هذا الصنف من العمليات يتضمن نوع واحد من العمليات وهو:

قروض الإيجار:

يقصد به تلك العملية التي يقوم بموجبها بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع الآلات والمعدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط تم الاتفاق عليها، وتسمي «ثمن الإيجار " ويمكن من التعريف استنتاج خصائص الائتمان إلا يجاري والمتمثلة في[13]:

– يقوم المتعامل الاقتصادي، زبون البنك باختيار العتاد الذي يريد اقتناءه لدي مورد ويتفق معه على شروط عقد الشراء.

– بعد دراسة البنك للملف وحصوله على موافقة تمويل يبرم العقد مع المورد مع استلامه نيابة عنه.

– دفع البنك للمورد قيمة المعدات ويتلقى الفاتورة باسمه.

– يبرم عقد القرض الايجاري مع العميل إذ يلتزم بموجبه هذا الأخير بدفع أقساط محددة طيلة مدة الإيجار، ويستفيد بالمقابل من حق الانتفاع به.

تسحب الأقساط الواجبة الدفع من قبل المستأجر على أساس تقسيط رأس الإيجار والربح المرتبط به على عدة فترات الإيجار التي تستحق فيها الأقساط.

[12] المرجع نفسه، ص75.
[13] المرجع نفسه، ص 75.

يتم تحديد هذا الربح انطلاقا من معدل مردود سنوي يضعه البنك قياسا على معدل الفائدة البديل.

ويمكن تقسيم القرض الايجاري الي:

- قرض إيجار منقولات.
- قرض إيجار العقارات.

1-قرض إيجار المنقول:

يعرف قرض إيجار على أنه منقول عندما يخص أصلا منقولا من تجهيزات وموارد ضرورية وذلك على شكل تأجير مقابل الحصول على إيجار لمدة ثابتة سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا لاستعماله في نشاطه مقابل ثمن الإيجار، وفي نهاية الفترة تعطي للمستعمل فرصة تجديد العقد لمدة أخرى أو شراء هذا الأصل أو التخلي عنه نهائيا.[14]

2-**قرض إيجار العقارات:**

هي عمليات تقوم بها المؤسسة من خلالها تأجير أملاك غير منقولة للاستعمال المهني، إما مشتراة من قبل أو هي مبنية لحسابها. وتقوم عملية القرض في ثلاث مراحل:

أ. تقوم المؤسسة المختصة أو البنوك بامتلاك عقار (شراءه).

ب. تستأجر المؤسسة العقارية لوزنها لمدة تتراوح بين 8 أو 20 سنة مقابل دفع ثمن **الإيجار**.

ج. نهاية المدة يمكن لزبونها أن يشتري العقار من ثمنه الحقيقي.

وخلاصة القول إن القرض الكلاسيكي يختلف عن فكرة القرض الايجاري، بالرغم من أن الهدف واحد وهو تمويل الاستثمارات، حيث أن القرض الايجاري لا يمنح أموال نقدية الي المقترض، وإنما يقدم أصول عينية أو استثمارات مادية الي الزبون، وينتظر من هذا الخير التسديد على أقساط حتى يكون مجموع هذه الأقساط المدفوعة يفوق ثمن الاستثمار.[15]

[14] المرجع نفسه، ص75.
[15] المرجع نفسه، ص 75.

المطلب الثاني: مخاطر القروض وضماناتها

عندما يقوم البنك بعملية التحليل لجميع أعمال المؤسسة والتأكد من صحة مشاريعها، يقوم بعد ذلك بتقييم المخاطر الممكن أن يتعرض لها في حالة قبوله تمويل المؤسسة كون القروض والمخاطر يتماشيان معا، الأمر الذي جعل البنك يحذر مع زبائنه ومع محيطه، لأن أدني خطر يمكن أن يحدث ينعكس مباشرة على التحليل الرأسمالي الدقيق للبنك.[16]

1-أنواع المخاطر المصرفية.

للمخاطر مصادر مختلفة، فمنها ما هو مرتبط بالظروف الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، ومنها ماله علاقة مباشرة بالمؤسسة الطالبة للقرض ومنها كذلك ما هو بعملية تسيير البنك ونوع القرض المطلوب. ومن ثم فأن أهم المخاطر التي سنعرضها من خلال موضوعنا هذا تتمثل في:

1-1-مخطر سعر الفائدة Les Risque De Taux D'intérêt:

هو الخطر الذي يتحمله البنك من جراء منحه قروضا بمعدلات فائدة ثابتة، ونظرا لتطورات اللاحقة بهذه المعدلات ينعكس الأمر على وضعية البنك ويشكل هذا النوع من المخاطر خطورة كبيرة بالنسبة للبنك كون أن معظم التحويلات الممنوحة طويلة أو متوسطة المدى فالفارق بين المعدلات الفائدة من سنة الي أخرى يؤثر على مرد ودية البنك حيث يمكن أن يرتفع معدل الاقراض وبالتالي تحدث خسارة، ولا بد من البنك أن يحصل على موارد بأقل التكاليف الممكنة سواء في إطار علاقاته مع البنوك الأخرى أو بنك الجزائر.[17]

1-2-مخطر سعر الصرف :Le Risque De Change

هذا الخطر ناجم عن الخسارة الممكن أن تحدث خلال التغيرات المختلفة لسعر الصرف للعملات نسبة الي العملة الأجنبية المرجعة للبنك لذا يجب التمييز بين:

[16] الصم احمد، إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد، رسالة ماستر، غير منشورة، جامعة الجزائر، سنة 2002، ص7.
[17] الصم احمد، مرجع سبق ذكره ،7.

أ – الوضعية الكلية لسعر الصرف:

ويعبر عنها بالفرق بين الحقوق بالعملات الأجنبية والديون كذلك بالعملات الأجنبية وهو ما يسمي بـ " الرصيد الصافي ".[18]

ب – وضعية سعر الصرف:

وهي تحديد الديون والحقوق بالعملات الأجنبية، فعندما تكون الحقوق بالعملة الأجنبية أقل من الديون بنفس تلك العملة، في هذه الحالة يكون البنك في وضعية قصيرة يؤدي الى:

– **وضعية سيئة:** إذا ارتفع سعر صرف العملة.

– **وضعية حسنة:** إذا انخفض سعر صرف العملة.

على العكس إذا كانت الحقوق أكبر من الديون بالعملة ذاتها في هذه الحالة البنك في وضعية طويلة يؤدي هذا الى:

– **وضعية حسنة:** إذا ارتفع سعر العملة.

– **وضعية سيئة:** إذا انخفض سعر العملة.[19]

1-3-مخطر السيول ةLe Risque De Liquidité:

يتحقق خطر السيولة في حالة عدم استطاعة البنك في وقت معين من نشاطاته أن يقابل التزامه أو أجال دفع قروض استلفتها من السوق النقدية أو المالية بسيولة حالية الا بعد القيام بعملية البيع أي تحقق لأصوله.

من خلال هذا الاستعراض يمكننا استنتاج أن خطر السيولة يرتبط ارتباطا وثيقا بالوضعية الخاصة بالبنك أي الحالة الصافية له ومن جهة أخرى بالوضعية الخارجية للأسواق المالية وإمكانية حدوث هذا الخطر يتحقق في الحالات التالية:

– سحب كبير للودائع من طرف المودعين.

– تذبذب صورة البنك، عدم وضع الثقة فيه من طرف محمل منشطي الساحة المالية والبنكية.

[18] المرجع نفسه، ص9.
[19] المرجع نفسه، ص9.

– حدوث أزمة سيولة خانقة تؤدي الي تدهور الوضعية المالية للبنك.

ففي هذه الحالة. خطر السيولة . يجد البنك نفسه مرغما الي التوجه نحو السوق النقدية من أجل إعادة خصم أوراقه التجارية وهذا يؤدي بالبنك بتحمل معدلات فائدة مرتفعة. أما في حالة عدم إمكانية إعادة الخصم فانه يلجأ الي بنك الجزائر لطلب قرض، وهنا يطبق عليه معدل فائدة أكبر من الذي يطبق على القروض الممنوحة لزبائنه.[20]

1-4- مخطر القرض :Le Risque De Crédit

هو عجز الزبائن عن إرجاع القروض الممنوحة لهم في الأوقات المتفق عليها في العقد وهو من أسباب إفلاس معظم البنوك.

أ – مخطر عدم التسديد:

يعتبر هذا النوع من الخطر الأسوأ من الأخطار الأخرى عن عدم التسديد الكلي أو الجزئي من طرف المؤسسة لديونها في الوقت المحدد، ويحدد الخطر في هذه الحالة بالنسبة للبنك بحسب الودائع المدينة الموضوعة كضمان للبنك حيث لا يمكنه استرداد تلك الأموال، ويرتبط هذا الخطر أساسا بنشاط المؤسسة، إنشاءها وكيفية تسييرها وكذا زبائن المؤسسة والسوق الذي تتحرك فيه.

ب – مخطر التجميد:

يقصد به عدم تسديد الزبون الديون المقروضة له في الوقت المحدد أي عدم التوافق بين تواريخ الاستحقاق وتواريخ التسديد، وينعكس هذا مباشرة على البنك إذ أن هذا الأخير يشتغل بودائع عملائه.

فعندما يوافق على منح قرض للغير أي تعبئتهم بالموارد التي ليست ملكا له، في حين أن أصحاب هذه الأموال قد يسحبوا من حساباتهم أموالا في أي وقت، فالخطر الذي يمكن أن يواجه البنك من طرف المودعين باعتبار أن تلك الأموال التي منحت في شكل قروض للغير لم تسدد في ميعاد استحقاقها وبالتالي تعتبر أموالا مجمدة.

[20] المرجع نفسه، ص9.

1-5-مخطر السوق Le Risque De Marche:

وهي المخاطرة التي تنتج عن التغير العكسي أو عدم الاستقرار لعوامل السوق المتمثلة في سعر الفائدة وسعر الصرف.

1-6-مخطر القدرة على الوفاء بالدين:Le Risque De Solvabilité

هو ذلك الخطر الذي يكون فيه رأس المال الخاص غير كاف للامتصاص الخسائر المحتملة والحذر من هذا الخطر يجب التنظيم المحكم للأرصدة الأدنى لرأس المال.[21]

2-الضمانات المصرفية

لقد شهدت الضمانات المصرفية تطورا عبر العصور، فمنذ عام 1804 الي يومنا هذا عرفت الضمانات المصرفية تغيرات وتطورات حيث بدأت مرحلة تحسين الضمانات الكلاسيكية، وانتهت هذه المرحلة بفقدان جزء من أهميتها بالنسبة للدائنين الذين أصبحوا يبحثون عن ضمانات تكون بديلة عن سابقتها.

- مفهوم الضمان المصرفي.

لم يرد عن المشرع مفهوم دقيق "للضمان المصرفي" حيث نسجل فراغ قانوني في هذا المستوي غير أن الجانب التطبيقي هو الذب يجعلنا نقول إن الضمان هو " التزام غير قابل للإلغاء، يلتزم فيه الضامن بأمر من المعطي للأمر وتحت حساب هذا الخير دفع مبلغ محدد للمستفيد في حالة ما إذا كان هذا الأخير لاحظ وجود خلل أو تعسر من الطرف الأخر في تنفيذ الواجبات التعاقدية".[22]

فهي بذلك أي الضمانات: " تتمتع المؤسسة بامتيازات على جميع الأملاك المنقولة والديون والأرصدة المسجلة في الحسابات ضمانا لإيفاء كل مبلغ يترتب كأصل دين أو فوائد أو مصاريف للبنوك والمؤسسات المالية أو مخصص لها كضمانة لإيفاء السندات المطهرة لها أو المسلمة لها كأمانة وكذلك لضمان تنفيذ أي تعهد اتجاهها بكفالة أو بكفل أو كتاب ضمان".

[21] المرجع نفسه، ص10.
[22] المرجع نفسه، ص11.

من كل ما سبق يتضح لنا أن الضمانات البنكية عبارة عن وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك ومن جهة أخرى فهي أداة إثبات حق البنك في الحصول على أمواله التي أقرضها بالطريقة القانونية وذلك في حالة عدم تسديد العملاء لديونهم.

1-الضمانات الحقيقية:

ان البنك لا يكتفي بالوعد وبالتالي يطلب ضمانات تسمح له من استرداد حقه في الآجال المحددة ونظريا تنقسم الضمانات الي قسمين هما الضمانات الحقيقية (العينية)، والضمانات الشخصية وهذا ما يعرف بالتقسيم الكلاسيكي للضمانات المصرفية.[23]

الضمان الحقيقي هو تخصيص عنصر من عناصر الأصول المنقولة أو غير المنقولة من المستثمر لضمان التسديد للبنك التجاري، في حالة عدم القدرة عن التسديد عند حلول ميعاد استحقاق الدين ويمكن تجسيد هذه الضمانات في ثلاث أنواع:

1-1-الرهن الرسمي:

هي تأمينات عينية تعبر عن إرادة التعهد في عقد مكتوب من طرف الموثق. في حالة عدم التسديد في ميعاد الاستحقاق يستطيع الدائن بيع أموال ثابتة لكي يدفع لنفسه، فالرهن الرسمي يستعمل بكثير في قروض الاستثمار (عقارات، منازل).

وعرفه المشرع الجزائري في القانون المدني المادة 882 منه " الرهن السمي يكسب به الدائن حقا عينيا علي عقار لوفاء دينه، يكون له بمقتضاه أن يتقدم على الدائنين العاديين والتالين له في المرتبة في انشفاء حقه من ثمن العقر في أي بلد كان ".[24]

1-2- الرهن الحيازي:

الرهن الحيازي عقد يلتزم به شخص ضمانا لدينه عليه أو على غيره بأن يسلم الي الدائن أو الي أجنبي يعينه المتعاقدين شيئا يترتب عليه الرهن حقا عينيا يخول له الحبس الي

[23] المرجع نفسه، ص11.
[24] المرجع نفسه، ص13.

أن يستوفي الدين، من جهة أخرى لا يكون محل الرهن الحيازي إلا ما يمكن بيعه استقلالا بالمزاد العلني من منقول أو عقار.

من هنا نري للرهن الحيازي أنواع هي:

- الرهن الحيازي للمعدات والأدوات.
- الرهن الحيازي للمحلات التجارية.
- _ الرهن الحيازي على العقارات.
- الرهن الحيازي للصفقات العمومية.
- الرهن الحيازي للأوراق التجارية.[25]

1-3- الأولويات:

الأولوية هي حق ممنوح من طرف القانون لعدد معين من الدائنين ويمكن أن تكون أيضا على العقارات والمنقولات.[26]

2- الضمانات الشخصية:

عكس الضمانات الحقيقية التي توجد فيها سهولة في تحديد وتغطية مخاطر القرض لوجود مقابل مادي، فالضمانات الشخصية هي تعهد من شخص قد يكون هذا الشخص هيئة مالية كالدولة أو الجماعات المحلية أن يسدد دين المدين إذا كان الدائن غير قادر علي ذلك عند حول ميعاد الاستحقاق ولضمانات الشخصية أنواع هي:

2-1- الكفالة:

وتجدر الإشارة الي ان الكفالة من أهم الضمانات الشخصية الهادفة الي تحقيق مصلحة كل من الدائن والمدين من حيث تسهيل عملية الائتمان حيث أنها تمثل للأول وسيلة أ من وطمأنينة للدائن وهذا الوجود طرف أخر يمكن أن يسأل وفاء الدين فهي بذلك تحقق له:

- الثقة الغير المحدودة.

[25] المرجع نفسه، ص13.
[26] المرجع نفسه، ص13.

– لا تلقي عليه أعباء معينة كتلك التي تلقي عليه في الرهن أو غيره من الضمانات كالالتزام بالمحافظة على الشيء المرهون.[27]

في حين وبالنسبة للمدين فإنها تسمح له بالحصول على ما يحتاجه من قروض كما نجد لها نوعين:

أ–الكفالة البسيطة:

وعقد يعطي للكفيل بمناقشة الدائن عن الأموال المتكفل بها، كما أن له الحق في تجديد العقد اتجاه المدين.

ب– الكفالة النظامية:

هذا النوع من الكفالات يجعل الكفيل كالمدين الرئيسي له نفس الالتزامات وفي هذه الحالة فان الدائن يختار عند تاريخ الاستحقاق الأكثر قدرة على التسديد كما أن هذا النوع يعد أكثر ضمان للدائن وأكثر راحة له عن العقد العادي.[28]

2–2–الضمان الاضافي:

الضمان " الضافية الاحتياطي" هو الالتزام يمنحه شخص في العادة هو البنك بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها مدين الأوراق التجارية فهو تعهد يضمن القروض الناجمة عن خصم الأوراق التجارية.[29]

المطلب الثالث: خطوات وشروط منح القرض الاستثماري

تناولنا في هدا المطلب دراسة ملف قرض موجه للبنك فيه تتقدم المؤسسة بطلب للبنك وهذا لتمويلها بقرض استثماري يتضمن ما يلي:

– تقديم المؤسسة الطالبة للقرض.

– تقييم البنك لملف القرض.

1– تقديم المؤسسة الطالبة للقرض: تقدمت مؤسسة السيد عماري محمد الفردية بطلب قرض الكائن مقرها الاجتماعي بمجموعة النشاطات والتخزين مجموعة 13قسم 134 التجزئة

[27] المرجع نفسه، ص14.
[28] المرجع نفسه، ص14.
[29] المرجع نفسه، ص14.

313 قطعة، المسجل بالسجل التجاري تحت رقم 14 5031136 بتاريخ 04/08/2014 المسلم من طرف السجل التجاري لولاية المسيلة، وهو عقد تمويل بالمرابحة بين بنك الخليج وكالة المسيلة والسيد عماري محمد المحررة بتاريخ 2016/01/10.

حيث ان العميل طلب من البنك ان يشتري له سلع البضاعة او العتاد محل الفاتورة امر الشراء المرفقين بهذا العقد واللذان يعتبران جزءا لا يتجزأ منه حيث ان البنك والعميل يتمتعان بكامل الاهلية القانونية المعتبرة واللازمة للتعاقد.

يمنح البنك العميل الدي يوافق على ذلك تمويلا بالمرابحة الا وهو 800000000دج اي ثمانية ملايين دينار، والمتمثل في:

- موضوع القرض مرابحة قصيرة المدى.
- مبلغ الدين 800000000دج.
- نسبة العمولة 8.52.
- تاريخ الاستحقاق 2016/12/31.

تاريخ الاستحقاق 2016/12/31 مضاف اليه هامش ربح متفق عليه يقدر ب نسبة 8.52 سنويا فيجب على العميل ان يقدم للبنك لكل عميل مرابحة منجزة في إطار الخط التمويلي موضوع هذا العقد امرا بشراء يبين فيه خاصة مبلغ العملية اي (ثمن المرابحة)، نسبة الربح المتفق عليه ومواعيد التسديد.

يتم التمويل بتسديد البنك ثمن السلع او البضاعة وكذا كافة المصاريف التي يوافق على تحملها العميل وهذا بعد تسلم الوثائق الخاصة بها (عقود، فواتير، وثائق الشحن، وثائق جمركية الخ ....)

يلتزم العميل بشراء السلع او البضاعة بنفس المواصفات المذكورة في الفاتورة، كما يلتزم بعدم الرجوع الى البنك بخصوص اي عيب او خلل في هذه السلع ويعتبر العميل المسؤول الوحيد فيما يخص نوعية ومواصفات السلع او البضاعة.

يتمثل ثمن بيع السلع او البضاعة من البنك الى العميل في مبلغ الفاتورة او الفواتير المسددة مضافا اليها كل المصاريف والملحقات الاخرى ونسبة الربح المتفق عليه، في حالة

تسديد مبلغ الدين قبل الاستحقاق يمكن ان يمنح البنك للعميل تخفيضا من أصل ثمن المرابحة المسدد قبل الاستحقاق.

يحق للبنك في اي وقت مراقبة السلع او البضاعة محل هذه المرابحة في مخازن العميل، وكذا الايرادات وحسابات هذا الاخير، ويلتزم بتامين هذه السلع ضد كل المخاطر مع اعطاء البنك الحق في ان يحل محله لقبض التعويضات في حالة حدوث اي حادث.

1-1- شروط فسخ العقد: وتتمثل شروط فسخ العقد في:

- يصبح مبلغ الدين مستحق الاداء فورا، ويمكن فسخ العقد تلقائيا:
- في حالة عدم الوفاء في الموعد بأحد الالتزامات المكتبات بموجب هذا العقد.
- في حالة عدم دفع اي قسط من اقساط المرابحة عند الاستحقاق.
- في حالة توقف عن التجارة، الافلاس، التسوية القضائية، التوقف عن النشاط الذي ابرم في اطاره العقد.
- في حالة البيع الودي او القضائي للممتلكات المخصصة من طرف العميل كضمان.
- في حالة ما إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شانها اعاقة تسديده لثمن المرابحة.
- في حالة عدم تغطية التامين المكتتب لقيمة السلع المشتاة بواسطة هذا التمويل.

وبصفة عامة في كل الحالات الواردة في القانون.

وضمانا لتسديد مبلغ التمويل محل هذا العقد بما في ذلك الاصل، نسبة الربح، النفقات والمصاريف الاخرى، يلتزم العميل بتخصيص كل الضمانات العينية او الشخصية التي يطلبها البنك:

رهن عقاري لقطعة ارض عارية مساحتها 1250 متر مربع الكائن في المنطقة الصناعية المسيلة.

كما يتعهد العميل بتقديم الضمانات التالية:

- امضاء سند لأمر .
- امضاء اتفاقية القرض .
- تقديم وثائق مستحدثة جبائية وغير جبائية .

– نسبة التغطية 120 .

– امضاء امر بشراء .

– الفواتير يجب ان تكون باسم بنك الخليج الجزائر.

– قيام خبرة للعقار المرهون.

1–2–مكونات ملف القرض:

ا–وثائق ادارية وقانونية:

– نسخة مصادق عليها من السجل التجاري.

– طلب خطي.

– الملف التقني والاقتصادي للمؤسسة.

– شهادة تأهيل وتصنيف حسب النشاط.

– عقد الايجار.

– الميزانية الافتتاحية + 5 ميزانيات تقديرية.

– كشف كمي وتقديري لإنجاز الادارة (انجاز حظيرة لنقل البائع وتوزيعها).

ب– **وثائق جبائية وشبه جبائية**

– شهادة اداء المستحقات من C.N.A.S.A.T.

– فواتير شكلية بالمعدات المرغوب شرائها.

– نسخة من قرار منح الامتيازات الجبائي من طرف وكالة ترقية الاستثمارات APSI.

2–تقييم البنك لملف القرض: بعد تقديم المؤسسة لملف القرض وبعد دراسته من طرف مصلحة الاستغلال، فان هذا الأخيرة ستحوله مباشرة الي إدارة الوكالة أين يقدم مدير الوكالة رأيه في منح القرض أو عدمه الي جانب إدارة المقدمة من طرف موظفي مصلحة الاستغلال وهذا بعد إجراء جميع التحليلات والدراسات اللازمة لذلك.

المرحلة الموالية تتمثل في تحويل ملف القرض الي مستوي أعلي في الهيكل التنظيمي للبنك وهو إدارة الوحدة التي تقوم بدورها حيث يقوم مديرها بإبداء رأيه فيما يخص هذا القرض

يقوم مدير الوحدة بدوره بتحويل الملف الي المدير المكلف بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.

في المرحلة التالية يحول مدير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الي رئاسة البنك أو الرئيس المدير العام للبنك.

في المرحلة الأخيرة بعد دراسة المدير العام للبنك لملف القرض فانه يحوله الي لجنة القرض.

2-1- لجنة القرض: LE GUIDE DE CREDIT

هي لجنة تتغير حسب مختلف المستويات وتعتبر كمقياس حسب الأعضاء المكونون لها.

مكوناتها:

أ- لجنة القرض الخاصة بالوكالة: تتكون من مدير الوكالة إضافة الي موظف من مصلحة الاستغلال، وتتكون عندما تصل قيمة القرض المطلوب الي 250.000 د ج.

ب- لجنة القرض الخاصة بالوحدة: تتكون من مدير الوحدة إضافة الي نائب المدير المكلف بالاستغلال، وتقوم عندما تصل قيمة القرض المطلوب الي 500.000 د ج.

ج- لجنة القرض الخاصة بالإدارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وهي تتكون من مدير الاستغلال بالإضافة الي المسؤول المكلف بالتجارة، وتقوم عندما تتجاوز قيمة القرض المطلوب 150.000 د ج.

2-2- صلاحيات لجنة القرض:

أ- دراسة الطلبات لتمويل كل من الاستغلال والاستثمار وإعطاء الموافقة الأولية للمدير.

ب- تقدم هذه الموافقة أو الرفض الي المدير المكلف بالمؤسسات الصغيرة أو المتوسطة.

ج- يقدم المدير المكلف بالمؤسسات الصغيرة آو المتوسطة الموافقة أو الرفض الي مدير الوكالة.

د- وفي أخر مرحلة يقدم الرد الي المؤسسة الطالبة للقرض من طرف مدير الوكالة

الخـــاتمة

الخاتمة:

يتوقف بين اقتصاد وطني على درجة تطور النظام المصرفي الذي يهيئ المناخ ويتفاعل مع متطلبات الاقتصاد وقيام هذا الأخير بدور الوساطة المالية على أحسن وجه، من خلال سياسة عمل رشيدة يستعين بها متخذو القرارات في البنوك التجارية بما يتناسب والمرحلة الجديدة حيث لم تعد مهام البنك التجاري محصورة في نطاق يتكون من مجموعة من المتعاملين، وذلك لان النشاطات البنكية أصبحت عملية يومية تهم قطاعا واسعا من الافراد والمؤسسات والنشاطات، وهي تتمتع بأهمية بالغة تزداد يوما بعد يوم، نظرا لما يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة ابتداء بالتطهير المالي الى غاية استقلالية المؤسسات المالية.

أصبح موضوع تنمية المشاريع الاستثمارية في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي يلقى اهتماما متزايدا من طرف المنظمات الدولية والمحلية فضلا عن اهتمام اقتصاديين بها نتيجة لدورها الفعال في إنعاش الاقتصاد، نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع التنمية، وتمكنها من رفع تحديات المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية مما جعل البنوك التجارية الممول الرئيسي لكل المشاريع والمؤسسات الاقتصادية بصفة عامة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع

- **الكتب:**

1- احمد عطا الله ماجد، إدارة الاستثمار، دار أسامة ،الاردن عمان ،2011.

2- المصري احمد محمد، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية 1990.

3- القزويني شاكر، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1998.

4- بوراس احمد، تمويل المنشئات الاقتصادية، دار العلوم للنشر، الجزائر ،2008.

5- توماس ماير وجيمس دو سنبري وروبرت البير، النقود والبنوك والاقتصاد، ترجمة د احمد عبد الخالق، دار المريخ، مصر، 2002.

6- حردان طاهر، اساسيات الاستثمار، دار المستقبل عمان ، 2010.

7- حسين رحيم، العمليات التقليدية في البنوك التجارية، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة ،2008.

8- فضيل فارس، تقنيات بنكية محاضرات وتطبيقات، دار الموساك رشيد،الجزائر، 2013.

9- عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة وعملياتها الإدارية، دار الجامعة، الإسكندرية، 2000.

10- طاهر عبد الله، موقف علي خليل، نقود وبنوك، مركز يزيد للنشر، الأردن ،2006.

11- لطرش طاهر، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

-الرسائل الجامعية:

12- الصم احمد، إدارة القروض المصرفية من خلال التحكم في خطر التسديد، رسالة ماجستر، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2002.

13- صادي خديجة، محاولت تقنية شبكات العصبية الاصطناعية لتسيير خطر عدم تسديد القرض، رسالة ماجستر، غير منشورة، جامعة الجزائر ،1999.

فهرس الموضوعات

فهرس المحتويات :

شكر وتقدير

اهداء

مقدمة .....أ-ب

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للبنوك التجارية وتمويل الاستثمار

مدخل الفصل.....4

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية 5

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية 5

المطلب الثاني: خصائص البنوك التجارية 7

المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية 8

المطلب الرابع: عمليات البنوك التجارية 10

المبحث الثاني: ماهية الاستثمار 12

المطلب الأول: تعريف الاستثمار 12

المطلب الثاني: اهداف الاستثمار 12

المطلب الثالث: محددات الاستثمار 13

المبحث الثالث: محددات ومصادر تمويل الاستثمار 16

المطلب الأول: محددات الاختيار بين مصادر التمويل 16

المطلب الثاني: مصادر تمويل الاستثمار 16

الفصل الثاني: دور البنوك التجارية في تمويل المشاريع الاستثمارية -دراسة حالة بنك الخليج الجزائر- وكالة المسيلة -

مقدمة الفصل 20

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن بنك الخليج الجزائر – وكالة المسيلة -.....21

المطلب الأول: الإطار التعريفي بنك الخليج – الجزائر -.....21

المطلب الثاني: تعريف بنك الخليج – وكالة المسيلة –.....22
المطلب الثالث: مهام ووظائف بنك الخليج –وكالة المسيلة –.....24
المبحث الثاني: مخاطر وضمانات القروض المصرفية –دراسة قرض استثماري–.....25
المطلب الأول: ماهية القروض المصرفية وانواعها 25
المطلب الثاني: مخاطر القروض وضماناتها 33
المطلب الثالث: خطوات وشروط منح قرض استثماري 40
الخاتمة 46
قائمة المصادر والمراجع.....48
فهرس المحتويات

تم بحمد الله